



الموافق: 2023/06/26

الرقم الإشاري: 1/1 - 2602/23ع

المستشار العام
2023

بإمضاء السيد
محمد شمس الدين
مكتب النائب العام بنغازي

السيد / المستشار النائب العام .

بدر التعمية ...

نحيل إليكم الطلب رقم 2023/498 مكتب المحامي العام
المقدم من "سراج يونس شمشيش - المحامي"
نيابة عن "صلاح محمد محمد شمشيش وآخرين" بكامل مرفقاته
والمرفق به مذكرة السيد "خالد بووذن -
وكيل النيابة العامة بالمكتب" المعتمدة والمعدة بالخصوص .
للاختصاص ونوصي برفع أسماء "صلاح محمد محمد شمشيش ،
حسني محمد محمد شمشيش ، محمد حسني محمد شمشيش"
من منظومة ترقب الوصول والمغادرة لزوال سبب الإدراج .

والس عليكم سلاماً ،،،

فوزي خليفة الكزة

المحامي العام بدائرة الاختصاص محكمة استئناف بنغازي



ز. المقصبي



الموافق : / / 20 م .

الرقم الاشاري : / / / 20 م

مذكرة بالرأى رقم 2023/498

مكتب المحامي العام ببنغازي

تلخص الواقعة في الطلب المقدم من المحامي سراج يونس شهبش نيابة عن صلاح محمد محمد شهبش ، وحسنى محمد محمد شهبش ، ومحمد حسنى محمد شهبش، ومنى خليفة أحمد الجهانى، جاء فيه أنه سبق وأن أصدرت محكمة إستئناف بنغازي الدائرة الجنائية حكم غيابي ضد موكليه المذكورين أنفاً ، في الدعوى رقم 2022/159 سجل عام ، ثم تقدموا موكليه بطلب إعادة محاكمتهم أمام دائرة الجنايات بمحكمة أستئناف بنغازي ، بتاريخ 2022/9/25 أصدرت المحكمة حكمها في الدعوى المنوه عنها يقضى إنتهاء الدعوى الجنائية " والمتهم فيها المذكورين أنفاً طبقاً لقانون العفو رقم 6 لسنة 2015 وما يترتب عليها من آثار جنائية .

" مرفق صورة من الأحكام المشار إليها وخلص في طلبه الى مخاطبة الجهات المختصة لرفع أسماء موكليه من منظومة الجوازات وعلى النحو المبين بالأوراق شرحاً وتفصيلاً.

وحيث أنه بالتواصل مع مشرف عام المنظومات الأمنية برقابة جوازات مطار بنينا الدولي للإفادة عن المذكورين أنفاً ورد كتابه رقم 435/4/3 المؤرخ في 2023/6/19 جاء فيه أن صلاح محمد محمد شهبش ، وحسنى محمد محمد شهبش ، ومحمد حسنى محمد شهبش " لديهم قيد أمنى كونهم مطلوبين لدى مكتب النائب العام" محكومين غيابي" بالكتاب رقم 7617 مؤرخ في 2023/5/21 ليتم ضبطهم وتسليمهم الى نيابة إستئناف بنغازي، أما فيما يتعلق بمنى خليفة أحمد الجهانى لا يوجد لديها قيد امنى بالمنظومة " وعلى النحو المبين بالكتاب المرفق بالأوراق

20

26

2023

2023

وحيث أن بدراسة الطلب ومرفقاته تبين أن المذكورين أنفأ، صادر في صالحهم الحكم بإنقضاء الدعوى الجنائية رقم 2022/159 سجل عام ، طبقاً لقانون العفو رقم 6 لسنة 2015، وما يترتب عليها من آثار جنائية وتأسيساً على ذلك بأنه لا مبرر قانوني لبقاء أسمائهم مدرجة بمنظومة ترقب الوصول والمغادرة ، والأمر يتطلب إحالة الأوراق الى الأستاذ النائب العام مع التوصية برفع أسماء المذكورين أنفأ من منظومة ترقب الوصول والمغادرة لزوال سبب الإدراج . وعلى ذلك تعرض الأوراق على الأستاذ المحامي العام ولدى الموافقة.

نرى

أولاً: إحالة الأوراق الى الأستاذ النائب العام للإختصاص مع التوصية برفع أسماء المذكورين فيما يلي من منظومة ترقب الوصول والمغادرة لزوال سبب الإدراج.

1- صلاح محمد محمد شهبش.

2- حسنى محمد محمد شهبش.

3- محمد حسنى محمد شهبش.

ثانياً: إثبات التصرف بالسجلات الرسمية والحاسوب.

20
6
2023

خالد احمد بووذن

وكيل النيابة العامة بمكتب المحامى

العام بنغازى



2023.498
مكتب المحامي العام ببنغازي

وحدة الشكاوى (نموذج استبيان لمقدم الشكاوى أو التظلم)

رقم الشكاوى : 498 / 2023 م التاريخ : 13 / 6 / 2023 م

اسم مقدم الشكاوى : *بسر. ا. ح. بنو شمس زاهر بن عبد الله ملا محمد بن عبد العزيز*

رقم البطاقة أو جواز السفر : 460886 / ن الجنسية : *لبيد*

العنوان / محل الإقامة : *قار بنو شمس* جهة العمل : *شاكى*

هاتف النقال : 0923245002 هاتف العمل : 0913760037

اسم المشكو فيه :

رقم البطاقة أو جواز السفر : الجنسية :

العنوان / محل الإقامة : رقم الهاتف :

هل سبق وان تقدم بشكاوى (..... / المركز) (..... / وكيل النيابة العامة)

(..... / رئيس النيابة العامة) ملاحظات :

رقم الشكاوى لدى النيابة (.....) رقم القضية (.....)

الاجراء : *14 سبتمبر 2023*

بيان الاجراء : *14 سبتمبر 2023*

توقيع الموظف المختص

6/13/2023

توقيع مقدم الشكاوى

[Signature]

2023.498

العنوان :
عمارات البناء الاقتصادي
البركة _ بنغازي _ ليبيا
0913760037هـ



مكتب
سراج يونس شمبش
للمحاماة والأعمال القانونية



السيد المحترم المستشار المحامي العام
بمحكمة استئناف بنغازي ..

بعد التحية و السلام ..

مقدمة لكم / سراج يونس شمبش المحامي وكلاء عن كل من :

1-صلاح محمد محمد شمبش 2- حسني محمد محمد شمبش 3- محمد حسني محمد شمبش 4- مني خليفة احمد الجهاني

نعرض عليكم الآتي

حيث سبق و أن أصدرت محكمة استئناف بنغازي الدائرة الجنائية حكم غيايبا ضد موكلينا في الدعوي رقم 159 لسنة 2022 سجل عام بتاريخ 2022/6/16 وعند علم موكلينا بهذا الحكم تقدموا طواعية بطلب إعادة محاكمتهم أمام دائرة الجنايات بمحكمة استئناف بنغازي علي الحكم رقم 159 لسنة 2022 سجل عام حيث تداولت المحكمة نظر الدعوي و أصدرت حكمها بتاريخ 2022/9/25 و القاضي منطوقة :
((حكمت المحكمة حضوريا :

بانقضاء الدعوي الجنائية رقم 2022/159 سجل عام و المتهمين فيها كلا من : صلاح محمد محمد شمبش - حسني محمد محمد شمبش - محمد حسني محمد شمبش - مني خليفة احمد الجهاني طبقا لقانون العفو رقم 6 لسنة 2015 وما يترتب عليها من آثار جانبية .

وفي الدعوي المدنية : بعد قبولها و إلزام رافعها بالمصاريف ((

ولما كان موكلينا قد علموا بإدراج أسمائهم بمنظومة الجوازات الخاصة بالأحكام الغيابية و المطلوبين و القيود الأمنية ولما كان الحكم المدرج قد تم تسويته بصدور الحكم السابق بيانه .

لكل ذلك ..

فإننا نلتبس من سيادتكم التدخل العاجل و اتخاذ ما ترونه مناسب بالخصوص حيال موكلينا ومخاطبة الجهات صاحبة الاختصاص لرفع أسمائهم من منظومة الجوازات .

ودتم لنا علي الحق خير عون
و السلام عليكم

مقدمة - سراج شمشيش المحامي



- منظومة لكم محل لطلبه رقم 2022/159 سجل عام موجود لدى وبلد
ليبيا كعامه الأستاذ خالد الربون



مكتب

سراج يونس شمش

للمحاماة والأعمال القانونية

عمارات البناء الاقتصادي

قرب عيادة جمال غنيم

البركة - بنغازي

توكيل

أنا الموقع أدناه / جليلة محمد شمس

بهندي

بنغازي طرابلس

قد وكلت المحامي / سراج يونس شمش - في تمثيلي والدفاع عني في الدعوي

المرفوعة من

ضد :

حتى يفصل فيها ابتدائيا واستئنافا و أمام النيابة و أمام المحكمة العليا ويكون لحضرتهم حق المرافعة المدافعة عني ، والإقرار بالدين ضمنه ، وتسليم الحقوق وإعطاء المخالصات وإبرام محاضر الاتفاق و التنازل عن الحقوق ، وشطب الدعوى والتنازل عنها وإنكار الخطوط والأختام والإمضاءات والطعن فيها بالتزوير او بأي طريق آخر ، وتقديم المستندات وسحبها وردهم والحضور أمامهم وإبداء الأقوال والملاحظات ، ورد القضاة وسحب الأحكام وتنفيذها ، وتقديم المستندات وسحبها والتقرير بالمعارضة والتقرير بالاستئناف في القضايا المدنية والجنائية جنحا ومخالفات ، ورفع التقرير برفع التماس إعادة النظر وتقديم الأسباب وإعلانها وتقديم المذكرات وسحب الأحكام التنفيذية وغير التنفيذية و استلام الصيغ التنفيذية وتسليم المستندات وإيداعها كما له الحق إبرام الاتفاقات و التنازل عن الحقوق و قبولها كما وكلته في دفع الرسوم والأمانات والكفالات وصرفها او صرف بواقيها بعد تسويتها وصرف المبالغ المودعة وإيداعها بحسابه على ذمتي بخزانة المحاكم وجهات الإدارة ومصداقا من الآن على كل ما يتخذه من إجراء من شأنه إتمام مهمة الوكالة .

باختصار قد وكلته في عمل ما يراه مناسبا لصالحني ولو لم يكن منصوصا عنه بهذا التوكيل، وله توكيل من يراه من المحامين في هذا كله او بعضه ، ومتخذنا مكتبه موطنا مختارا لي .

قبلت هذا التوكيل وصدقت عليه بتاريخ : / /

الإمضاء

المحامي / سراج يونس شمش



مكتب

سراج يونس شمش

للمحاماة والأعمال القانونية

عمارات البناء الاقتصادي

قرب عيادة جمال غنيم

البركة - بنغازي

توكيل

..... أنا الموقع أدناه / عماد محمد شمش

ومهنتي : محامي

ومقيم : بنغازي - ليبيا

قد وكلت المحامي / سراج يونس شمش - في تمثيلي والدفاع عني في الدعوي

المرفوعة من

ضد :

حتى يفصل فيها ابتدائيا واستئنافا و أمام النيابة و أمام المحكمة العليا ويكون لحضرتهم حق المرافعة المدافعة عني ، والإقرار بالدين ضمنه ، وتسليم الحقوق وإعطاء المخالصات وإبرام محاضر الاتفاق و التنازل عن الحقوق ، وشطب الدعوى والتنازل عنها وإنكار الخطوط والأختام والإمضاءات والطعن فيها بالتزوير او بأي طريق آخر ، وتقديم المستندات وسحبها وردهم والحضور أمامهم وإبداء الأقوال والملاحظات ، ورد القضاة وسحب الأحكام وتنفيذها ، وتقديم المستندات وسحبها والتقارير بالمعارضة والتقارير بالاستئناف في القضايا المدنية والجنائية جنحا ومخالفات ، ورفع التقرير برفع التماس إعادة النظر وتقديم الأسباب وإعلانها وتقديم المذكرات وسحب الأحكام التنفيذية وغير التنفيذية و استلام الصيغ التنفيذية وتسليم المستندات وإيداعها كما له الحق إبرام الاتفاقات و التنازل عن الحقوق و قبولها كما وكلته في دفع الرسوم والأمانات والكفالات وصرفها او صرف بواقبها بعد تسويتها وصرف المبالغ المودعة وإيداعها بحسابه على ذمتي بخزانة المحاكم وجهات الإدارة ومصداقا من الآن على كل ما يتخذه من إجراء من شأنه إتمام مهمة الوكالة .

باختصار قد وكلته في عمل ما يراه مناسبا لصالحه ولو لم يكن منصوصا عنه بهذا التوكيل، وله توكيل من يراه من المحامين في هذا كله او بعضه ، ومتخذنا مكتبه موطنا مختارا لي .

قبلت هذا التوكيل وصدقت عليه بتاريخ : / /

الإمضاء

المحامي / سراج يونس شمش



عمارات البناء الاقتصادي
قرب عيادة جمال غنيم
البركة - بنغازي

مكتب
سراج يونس شمش
للمحاماة والأعمال القانونية

توكيل
محمد مني محمد شمش
الجمال مرة
للمحاماة والأعمال القانونية

أنا الموقع أدناه /
ومهنتي :
ومقيم :
قد وكلت المحامي / سراج يونس شمش - في تمثيلي والدفاع عني في الدعوي
المرفوعة من

ضد :
حتى يفصل فيها ابتدائيا واستئنافا و أمام النيابة و أمام المحكمة العليا ويكون لحضرتهم حق المرافعة المدافعة عني ، والإقرار بالدين ضمنه ، وتسليم الحقوق وإعطاء المخالصات وإبرام محاضر الاتفاق و التنازل عن الحقوق ، وشطب الدعوى والتنازل عنها وإنكار الخطوط والأختام والإمضاءات والطعن فيها بالتزوير او بأي طريق آخر ، وتقديم المستندات وسحبها وردهم والحضور أمامهم وإبداء الأقوال والملاحظات ، ورد القضاة وسحب الأحكام وتنفيذها ، وتقديم المستندات وسحبها والتقرير بالمعارضة والتقرير بالاستئناف في القضايا المدنية والجنائية جنحا ومخالفات ، ورفع التقرير برفع التماس إعادة النظر وتقديم الأسباب وإعلانها وتقديم المذكرات وسحب الأحكام التنفيذية وغير التنفيذية و استلام الصيغ التنفيذية وتسليم المستندات وإيداعها كما له الحق إبرام الاتفاقات و التنازل عن الحقوق و قبولها كما وكلته في دفع الرسوم والأمانات والكفالات وصرفها او صرف بواقيها بعد تسويتها وصرف المبالغ المودعة وإيداعها بحسابه على ذمتي بخزانة المحاكم وجهات الإدارة ومصداقا من الآن على كل ما يتخذه من إجراء من شأنه إتمام مهمة الوكالة .

باختصار قد وكلته في عمل ما يراه مناسبا لصالحني ولو لم يكن منصوصا عنه بهذا التوكيل، وله توكيل من يراه من المحامين في هذا كله او بعضه ، ومتخذنا مكتبه موطنا مختارا لي .
قبلت هذا التوكيل وصدقت عليه بتاريخ : / /

الإمضاء
Mohamed

المحامي / سراج يونس شمش



مكتب

سراج يونس شمش

للمحاماة والأعمال القانونية

عمارات البناء الاقتصادي

قرب عيادة جمال غنيم

البركة - بنغازي

توكيل
من ضليحة المدلهاني
إجمالاً
بنغازي ما بلند

قد وكلت المحامي / سراج يونس شمش - في تمثيلي والدفاع عني في الدعوي

المرفوعة من

ضد :

حتى يفصل فيها ابتدائيا واستئنافا و أمام النيابة و أمام المحكمة العليا ويكون لحضرتهم حق المرافعة المدافعة عني ، والإقرار بالدين ضمنه ، وتسليم الحقوق وإعطاء المخالصات وإبرام محاضر الاتفاق و التنازل عن الحقوق ، وشطب الدعوى والتنازل عنها وإنكار الخطوط والأختام والإمضاءات والطعن فيها بالتزوير او بأي طريق آخر ، وتقديم المستندات وسحبها وردهم والحضور أمامهم وإبداء الأقوال والملاحظات ، ورد القضاة وسحب الأحكام وتنفيذها ، وتقديم المستندات وسحبها والتقرير بالمعارضة والتقرير بالاستئناف في القضايا المدنية والجنائية جنحاً ومخالفات ، ورفع التقرير برفع التماس إعادة النظر وتقديم الأسباب وإعلانها وتقديم المذكرات وسحب الأحكام التنفيذية وغير التنفيذية و استلام الصيغ التنفيذية وتسليم المستندات وإيداعها كما له الحق إبرام الاتفاقات و التنازل عن الحقوق و قبولها كما وكلته في دفع الرسوم والأمانات والكفالات وصرفها او صرف بواقبها بعد تسويتها وصرف المبالغ المودعة وإيداعها بحسابه على ذمتي بخزانة المحاكم وجهات الإدارة ومصدقا من الآن على كل ما يتخذه من إجراء من شأنه إتمام مهمة الوكالة .

باختصار قد وكلته في عمل ما يراه مناسباً لصالحني ولو لم يكن منصوصاً عنه بهذا التوكيل، وله توكيل من يراه من المحامين في هذا كله او بعضه ، ومتخذاً مكتبه موطناً مختاراً لي .

قبلت هذا التوكيل وصدقت عليه بتاريخ : / /

الإمضاء

المحامي / سراج يونس شمش



الرقم الاشاري: 35 - 4 / 3

التاريخ: 2023 / 06 / 19

الأستاذ/ خالد بؤودن/ وكيل النيابة بمكتب المحامي العام بنغازي

بعد التعمية

الموضوع: 1/ صلاح محمد محمد نصيب

2/ بوبكر عوض عبدالحميد جدولة

3/ حسني محمد محمد نصيب

4/ محمد حسني محمد نصيب

5/ منى خليفة أحمد الجهاني

بالإشارة إلى الإتصال الهاتفي من قبلكم بشأن الإفادة عن المذكورين أعلاه عليه نفيكم بالاتي المذكور أعلاه الأول لديه قيد أمني بالمنظومة كونه مطلوب لدي مكتب النائب العام (محكوم غيابي) يتم ضبطه وتسليمه إلى نيابة استئناف بنغازي كتاب (7617) مؤرخ في 2023/05/21 أما المذكور أعلاه الثاني لا يوجد لديه قيد أمني أما المذكور أعلاه الثالث لديه قيد أمني كونه مطلوب لدي مكتب النائب العام (محكوم غيابي) يتم ضبطه وتسليمه إلى نيابة استئناف بنغازي كتاب (7617) مؤرخ في 2023/05/21 أما المذكور الرابع لديه قيد أمني كونه مطلوب لدي مكتب النائب العام (محكوم غيابي) كتاب (7617) مؤرخ في 2023/05/21 يتم ضبطه وتسليمه إلى نيابة استئناف بنغازي أما المذكورة أعلاه الخامس لا يوجد لديها قيد أمني بالمنظومة الامنية.

أبيكم للمعلم والاختصاص

2023/06/19

مقدم: 1/ محمد خالد هويدي

مصرف عام المخطوبات الأمنية برفابة

جوازات مطار بنينا الدولي

E-mail

باسم الشعب



دولة ليبيا
وزارة العدل

ذ 31

محكمة استئناف بنغازي

دائرة الجنايات اودعت الاسما ب بتاريخ

2022 / 9 / 25

بشأن

بالجلسة المنعقدة علنا بتاريخ 20 22 9 - 25 هـ 2022

بمقر محكمة استئناف بنغازي برئاسة القاضي المستشار إبراهيم الدريس

وعضوية المستشارين طاهر بوعزة - لور بوزراع

وبحضور 12 / أحمد البرغوثي وكيل النيابة العامة

وبحضور 12 / عادل الكزيري كاتب الجلسة

أصدرت الحكم الآتي

في الجنايات المقيدة بالسجل العام تحت رقم 159 لسنة 2022 م

وبسجلات النيابة تحت رقم 239 - 2021 م - 589 - 2018 م

المرفوعة من : مطاة جمال بنغازي المدلية

المدرسة بالكت المنزلي / صبري عيسى محمد حويكي



ضد


- 1 - صلاح محمد محمد
 - 2 - أبو بكر عوض عبد الحميد حويله
 - 3 - من محمد محمد
 - 4 - محمد من محمد
 - 5 - من خليفة أحمد الحويكي
- لأنهم في تاريخ 2010 وبداية اختصاص مركز شرطة المدينة
المشهورين الأول والثالث والرابع والخامسة والسادسة
مع المتهم الثاني في تزوير التقدّم لموضوع بياضته من الأوراق حاله كونه
من الأفراد العائدين وذلك بالتصريح المبيّن بالأوراق
المتمم الثالث وهو في غير حالة علاج الفير للحصن كما نفع غير شوب
نفسه كما دلل بأن غير حاله العقار الموضحة أرفقته في الأوراق.

للحضور على منتهى مارية وعلى الضر المصين بالادراف
الضر المعاقب عليه بمجلة المواد 341 - 344 - 454 - 176 في
من تاريخه المقررات

مقرراته الاقوام اجله سماك جنازه قررت اجالة المتهمين الى هذه المحكمة
على سبيل المنقذ بتاريخ 17 - 9 - 1902 في معاصم طبقاً لقراره الاقوام
م بتاريخ 18 - 6 - 1922 في صدر حكم رقم 159 - 22 في معاصم طبقاً لقراره
بدر بمر عوض عبد الحميد جبريل في حضوره وبان المتهمين عيانياً ما نقصوا
الديون الخبائث بالصفو العام للمقم الثاني والثالث بل المتهمين الاول والثاني والرابع
والخامس عن جريمة الاشتراك في التزوير بالمعنى مع نقل لمدة سنة من تاريخ
المقم الثالث عن جريمة تزوير ملك الغير بالمعنى لمدة ثلاثة اشهر وعقوبة ضمان
فيما ر مع الزامهم بالمحسوس من الأثر بغيره بالقبول اجالة محالتمهم بتاريخ المقم
وهي نظرت الرسوم على النحو الوارد بحضور جلساتهما بالنتيجة على المتهمين
حضر المقم الاول صبيح وفاضه 19 محمد عبد الحميد الحسين كما حضر المقم الثالث
صبيح وفاضه 19 معتز محمود العجيلي كما حضر المقم الرابع والخامس صبيح وفاضه
19 شراح شمشي كما حضر عدم بلدي بالقتل بلدي كيلة الاضمار جنازة صبيح ليز
بوصيا توكيل فاضا ارفق بالاوراق ما ومن امة يكره الحكم الصادر في الركن حيدر
عجلة بالماله في اجراءات مهنية

والتي اذيع ابر تدارهم للرافعة فقررت المحكمة السير في نظر الدعوى
وتلى قرار الاقوام في سوجه المتهمين بوجوب الحكم عن المقم بالحدود اليهم انكرها
صبيحاً وطبقا اليقينة العاقبة تطبيقاً قراره العقيد والاصالة مع انزال عقوبة عقوبته
ودفع دفاع المقم الاول لعدم الحريه وانقضاء اركارها وانقضاء ما توجب لعقد العام
على الواقعة وهو دمجها مع تنازل بالاوراق بدم حافقه صناديق دون التذلل
على ما اصرته من مستندات معتلة بما هاد ميوا مقدم مذكرة بوقفاه كما دفع
دفاع المقم الثالث بتطبيق ما توجب الصفو العام مقدم مذكرة بوقفاه وتسلطها
ما دفعها من دفع وطبقت كما دفع دفاع الرابع والخامس بتطبيق ما توجب الصفو
العام لوجود تنازل صرف بالاوراق ولو وجود حكم على المقم لثان بتضار له لكون
الخبائثه تماثلت الصفو العام والعلامة للتقسيم امانت المحكمة كما وصفت تم الاعلان
المتهمين الكافرين كونهم اعدام المحكمة بالقتل الفراغ من المرافعة قررت
المحكمة حذر الدعوى للحكم بجلسته اليوم وفي صدر الحكم

مطابع العدل بنغازي



بعد صالح المدعيه التفريغ والاصلاح على الامراف، المرافلة قانونياً
 حيث تلتزم رعاغ العسك في النظام المظفر الثاني كونه موثوق عام " محمد عقود"
 افتاد عمارة فطينه وفتح اهتمامه فتم رسم على امراف العقد الذي قدم
 له والظام باض المذهب بالاعتناء معه في تحرير العقد وقيام المظفر الثالث
 بتغيير صلاته على المير على القدر للمحصل على ضففة عارسة على المير
 الثالث امراف

وكتبه اقول المدين عليه " صبري عيسى محمد المظفر " تحفياً ذكر بانه عام
 ١٣٥٦ م عام شراباً فكانت في الدور الثامن بخارة اسلام والدمر المعاشر بالكاثل
 بذكر الحارة من المظفر الاول " صلاح محمد شمس " عوهي عفة بيع بانه
 انظر صومعه عن نظام المظفر المظفر محمد بن يوسف بالبنار في الدور الثامن
 ربوا المظفر عن من قبله بضم ذلك ذكر الالبانه المير من حيث هو
 طلب منهم حيث التفتا تقيده عليه كالم بان المكاتب مجرم ذاً رضا عقود بيع
 اضرى مع استفاد اضرى وبنالبور محققهم في هذه المكاتب حيث انه المير المعاشر
 ابرم بانه عفة مع وضع الطور في الدور الثامن ابرم بانه عفة مع وضع
 صومعة المظفرين ثم مع المدعو من محمد شمس وابنه وبنو عفة على بنو لنباهة
 وكتبه اقول المدين عليه كالم عيسى محمد تحفياً ذكر بانه بضم المظفر
 الاول " صلاح " عام ١٣٥٦ م واتفق على الاشتراك في مجموعة الاحمال عارسة
 وتمام تبطل " صلاح " مبلغ وقره بطلين وبنار على وفتات بنو المير مع
 ثم عتي له بان المار مع التي اشرك فيها معه لا قدر ابرام وعنها المير
 راسه ماله حيث دخل تقيده المير لاصف " وتم الاتقان على ابرام عفة
 عن موهبة مجموعة الاحمال عارسة مشتركة معكم تلم مجموعة مكاتب بارة
 برج اسلام بالدور الثامن بالكاثل وكون مكاتب افرق منكم بكم تقيت
 " صبري " عفة ابرم ذاً رضا عقود وكتبه بفر ابرام الاتقان عام المير
 رصن " باقتحام مكاتب بالدور الثامن مدعياً والمير مادي بانه المكاتب
 باسم ابنه " محمد " وابن تقيته سراج وبنو عفة من كيطان الموهبة كانه
 وكتبه اقول المظفر الثالث " صلاح محمد شمس " تحفياً انكر ما سئل اليه
 " الرابع " محمد بن شمس " تحفياً ابرم بانه بضم
 تمام بالتوقيع على العقد المبرم بين المكاتب رقم ا رانه حينها كانه لم يبر
 وكتبه اقول الموهبة الخامسة " من وليف كيطان به تحفياً انكر ما سئل
 المير ذكرت ما رنا ما سئل



وتنفيذ اقراره المضمّن بان، وببركة بعض مبرور له " الاستدلالاً وبقية اقرن
بما هو مصرحاً عليه وانه تام بانفسه على صفة صفة الاعتقاد وانه لم يتأكّر
من شرفه كل ولا يظن افا قبل المساعدة وانه يتلخّص على المسندات الشريفة
كثرت شرفه المصنّف عليه .

والحاكمة باستقراءها لوقائع الدعوى على نحو ما تضمنته الاوراق وما دار بالجلسة
والاكان ذلك وكان القانون رقم ١ لسنة ٢٠١٢م بشأن اقرار العام بغير نفاذ
النافذة بغير عنوانات عن جميع اللذين ارتكبوا جرائم ضروب الفترة من
١٤ فبراير ٢٠١١م ومن تاريخ صدور هذا القانون سنة ٢٠١٢م وتضمن
الدون الجنائية بناءً على مقتضى العقوبات المحكوم بها والاثار الجنائية المترتبة
عليها وتضمن من قبل الواجب الجنائية كما كان ذلك وكانت الجريمة التي
انتم بها المتهمين متقدم للمحاكمة عن طريق عدالة تليق سنة ٢٠١٥م وفقاً لقرار
الاستئناف وكانت المادة ١٢ نصت على انه ليحل باحكام هذا القانون من تاريخ
صدوره من ١٧/١٠/٢٠١٦م مما يجعل الواقعة تقع تحت طائلة قانون اقرار
المشار اليه وقد تحققت المحاكمة من شروط الضمان وفقاً لقرار المحكمة
وهي انه عدم المتهمين اقراراً صريحاً بالسرقة وكذلك وجود تنازل
صريح بالاوراق وصورة حكم بالاعتراف على اتم اثنان الملودد بوبكر
عوض عبد الحميد جبريل وعن نفس الواقعة من الحكم والذين سبقوا لانتزاع
اليه كما كان قانون اقرار العام عن الجريمة هو تفهيم لخصتها الاجرامية
وتنفيذ الاثار الجنائية عن الفعل وتنفيذ اثار العقوبات الاصلية التوعيبية
ويصبح الفعل غير صلاحي عليه ولما كان ذلك واستناداً لقانون العقوب
تنص المحكمة بان تنفيذ الدعوى الجنائية على التوالين سردياً بالمطوف

وكان الدعوى المصنفة
حيث ان المحكمة ترى بان ذلك الحاضر سم الدعوى بالحق لمن اثناه عليه
تأخير للمصنّف من الدعوى الجنائية وانما صحت حمايتها دون تنظر مع كون الجنائية
وانه القصد الحسن لا يفسد الفعل من الدعوى الجنائية وانه طريق استثنائي .
و من كان يبين من الحكم المصنّف فيه انه تأخر في تنفيذها فليس يكون دخول
المعيّن بالحق الممن على حوله ومن حيث انه عن الدعوى المصنفة عقوبة مثل اتمام
الحكمة وطالب التأميل لتقديم المستندات لخصه عمومية ما يشرى اتمام المحاكمة
صتوك وحوله كما نصت المادة ١٢٤ من قانون العقوبات الجنائية وهو متانة اتمام المحكمة
المصرية ان شاء ذلك في المادة ٢٤٤ من اقرارات صناعية فتمن من مقررها

بمشاركة
توقيع رئيس القلم
مطابع العدل بوعطاي

الزخيرة على انه لا يجوز ان يترتب على تدخل المدعي بالمحكمة المدنية تأخير الفصل من الدعوى الجنائية والا صلت المحكمة بعد عقول وفولهم فان المحكمة المصونة في مضاهاة ما رقت رأيت ان الدعوى المدنية بالمحكمة المدنية ليست صالحة لان تدخل مع الدعوى الجنائية بسبب طلب المدعي لتأجيل لوضعه متعلقات وكما هو محامها ودين الاستجابة لطلبها يترتب عليه تأخير الفصل من الدعوى الجنائية وقضت بسبب ذلك بعدم قبول تدخل المدعي فانها تكونت في الترتيب صحيح القانون في المبداء رقم 1696 من 1992 الى 2002 من 2002 - الموسوعة في احوال طبارون المحكمة العليا للبيضاء الثاني من المحلة الاولى (ص 695 - 696) لذلك فان المحكمة تقف على عدم قبول تدخل المدعي وكما سيورد بالانقضاء وتلزمه بالاطمئنان.

ملاحظة الإحصاء

باسم القضاة

رأيت المحكمة حاضرة

د ببا نقضت الدعوى الجنائية رقم 159 - 22 م 2002 من قبل المأمور المتكهنين

فيها ثلاثة من: صلاح محمد محمد شمس - حسن محمد محمد شمس - محمد عبد محمد شمس

شمس - من طلبت احوال الجنائي مرفقا لقانون اللجوء رقم 6 لسنة 2015 م

مما يترتب عليها من آثار جنائية

دعوى المدعي في عدم قبولها والتزام رافعا بالمصاريف


عادل حسن الجزيري
القاضي

الخطوة هي في تأخير

25
9



تحت
اليد



باسم الشعب

بموجب البلاغ رقم 16-1-2022
محكمة استئناف بنغازي
والسرة الجنائيات من الدرجة الأولى

20
التحقيق بالجلسة المتعددة علنا بتاريخ 16-1-2022
بمقر محكمة استئناف بنغازي برئاسة المستشار محمد عبد الحواد
وعضوية المستشارين عبد الحميد الخرش و محمد بن مبارك
وبحضور أحمد ابراهيم
وكيل النيابة العامة
وبحضور هاشم البرقعي
كانت الجلسة

أصدرت الحكم الآتي

في الجنائيات المثيرة بالسجل العام تحت رقم 159 / 2022 لسنة 2022

وبسجلات النيابة تحت رقم 2021 / 2022

الرفوعة من: سيرة سماك سنيانك من الدرجة الأولى

ضد

- 1- محمد محمد شحات
 - 2- ابراهيم محمد عبد الحميد خويلد
 - 3- سنيانك سماك سنيانك
 - 4- محمد محمد شحات
 - 5- منى خليفة أحمد الخياط
- مذموم شائع في كبرى المدن الليبية ومناطقها المتعددة من كبرى مدن ليبيا
التي تم التنازع عليها
صلاه تكونه من طرف محمد من رفيع اقل من ستة طماوه وشقة مزودة بمزينة
رديئة بأية أجهزات فتم الرصبة من أورايم العشر الموقع بالانوار
صحة أجهزات انبساطه اجهزاته مما كان في بيده حرسه منقود وموقوفه
وكل ابرز المرفوع بالاوراق.

تأسس في سنة ١٩٥٠م في مدينة الرياض في عهد الملك عبدالعزيز بن سعود
 رحمه الله تعالى وقد سمي حينئذ بجمعية التعاونية الزراعية
 وكان مقرها في حي النصارى في مدينة الرياض وقد كان
 يهدف إلى توفير الخدمات الزراعية للمزارعين في
 منطقة الرياض وذلك من خلال توفير البذور
 والأسمدة الزراعية والمواد الكيميائية
 اللازمة للإنتاج الزراعي وكذلك توفير
 الخدمات الفنية والإرشادية للمزارعين
 في مجال الزراعة الحديثة وذلك بالتعاون
 مع الجهات المختصة في وزارة الزراعة
 والموارد الطبيعية في المملكة العربية
 السعودية وقد تم تعديل ميثاق الجمعية
 في سنة ١٩٦٠م لتتناسب مع التطورات
 التي طرأت على القطاع الزراعي في
 المملكة العربية السعودية وذلك من خلال
 تعديل أهداف الجمعية لتشمل توفير
 الخدمات الزراعية للمزارعين في
 جميع مناطق المملكة العربية السعودية
 وذلك من خلال توفير البذور والأسمدة
 الزراعية والمواد الكيميائية اللازمة
 للإنتاج الزراعي وكذلك توفير الخدمات
 الفنية والإرشادية للمزارعين في
 مجال الزراعة الحديثة وذلك بالتعاون
 مع الجهات المختصة في وزارة الزراعة
 والموارد الطبيعية في المملكة العربية
 السعودية وقد تم تعديل ميثاق الجمعية
 في سنة ١٩٦٠م لتتناسب مع التطورات
 التي طرأت على القطاع الزراعي في
 المملكة العربية السعودية وذلك من خلال
 تعديل أهداف الجمعية لتشمل توفير
 الخدمات الزراعية للمزارعين في
 جميع مناطق المملكة العربية السعودية



البركات وسنوي شانه
وصيت من المصنفين ثابت المقرود من سطر الحيزه جميعا بعد الفتح فمما
الذره 289 اجبروات جليله -

وليه

بسم الله الرحمن الرحيم لله العباد 218 219 220 221
344 101 من الفاضل برقم 101 من بيان الترتيب المذود 344
454 المذود 227 من 2

تمهيد في الحساب

بسم الله

الحمد لله الذي جعل الحساب من جملة العلوم التي لا ينفك عنها
الإنسان في حياته وادراكه لغيره من الخلق والحيوان والنبات
والجمادات والجمادات والجمادات والجمادات والجمادات
والجمادات والجمادات والجمادات والجمادات والجمادات

والجمادات والجمادات والجمادات والجمادات والجمادات
والجمادات والجمادات والجمادات والجمادات والجمادات
والجمادات والجمادات والجمادات والجمادات والجمادات
والجمادات والجمادات والجمادات والجمادات والجمادات
والجمادات والجمادات والجمادات والجمادات والجمادات

الشيخ
الشيخ

الحمد لله الذي جعل الحساب من جملة العلوم التي لا ينفك عنها
الإنسان في حياته وادراكه لغيره من الخلق والحيوان والنبات
والجمادات والجمادات والجمادات والجمادات والجمادات

والجمادات والجمادات والجمادات والجمادات والجمادات



مطابق العمل به معني

مطابق العمل به معني

الرقم الإشاري: 435-4/3

التاريخ: 2023 / 06 / 19

الأستاذ/ خالد بؤودن/ وكيل النيابة بمكتب القاضي العام بنغازي

بعد التفتيش:

الموضوع: 1/ صلاح محمد محمد شميش

2/ بوبكر عوض عبدالحميد جدولة

3/ حسني محمد محمد شميش

4/ محمد حسني محمد شميش

5/ منى خليفة أحمد الجهاني

بالإشارة إلى الاتصال الهاتفي من قبلكم بشأن الإفادة عن المذكورين أعلاه عليه نفيكم بالاتي المذكور أعلاه الأول. لديه قيد أمني بالمنظومة كونه مطلوب لدي مكتب النائب العام (محكوم غيابي) يتم ضبطه وتسليمه إلى نيابة استئناف بنغازي كتاب (7617) مؤرخ في 2023/05/21 أما المذكور أعلاه الثاني لا يوجد لديه قيد أمني أما المذكور أعلاه الثالث لديه قيد أمني كونه مطلوب لدي مكتب النائب العام (محكوم غيابي) يتم ضبطه وتسليمه إلى نيابة استئناف بنغازي كتاب (7617) مؤرخ في 2023/05/21 أما المذكور الرابع لديه قيد أمني كونه مطلوب لدي مكتب النائب العام (محكوم غيابي) كتاب (7617) مؤرخ في 2023/05/21 يتم ضبطه وتسليمه إلى نيابة استئناف بنغازي أما المذكورة أعلاه الخامس لا يوجد لديها قيد أمني بالمنظومة الامنية.

أليكم للعلم والاختصاص

06.19

مقدم: 1/ محمد خالد هويدي

مشرف عام المنظومات الامنية برقابة

جوازات مطار بنينا الدولي

E-mail